‏الطبيعة القانونية للمنافسة‎

‏الدكتور محمد على محمد بنى مقداد‎ \*

‏تاريخ تقديم البحث: 1/9/2012م تاريخ قبوله للنشر: 3/4/2014م‎

‏تعتبر المنافسة ركنا أساسيا من أركان اقتصاد السوق الحر, وعنصرا أساسيا لضمان‎

‏استمراريته. وذلك بما تعكسه من منافع لأطراف السوق كافة. سواء بالنسبة للمستهلك أو‎

‏المنتج, ويما توفره المنافسة من استخدام امثل للموارد المتاحة. والمنافسة تسمح لكل شخص‎

‏ بحرية ممارسة النشاط التجاري الذي يريد فهو حر في اختيار مكان مؤسسته وطبيعة نشاطها.‎

‏ ويقصد بالمنافسة الحرية وإفساح المجال لآليات العرض والطلب لتمضي بسهولة ويسر فيما بين‎

‏المنتجين والمستهلكين, وحرية النفاد الى السوق والتداول والتعامل بمقتضى النزاهة والشفافية‎

‏المبادلات والتعامل التجاري. وتكون المنافسة غير مشروعة باستخدام التاجر لطرق ووسائل‎

‏ملتوية ومخادعة للاستيلاء على زبائن الغير, أو الأساليب غير المشروعة التي تتبع جذب‎

‏الزبائن المتعاملين مع متجر آخر.‎

‏وتتدخل الدولة لضمان توفير المنافسة المشروعة وحماية المستهلكين. وضمان الاعتبارات‎

‏عوائق وعراقيل وبالتالي تتمتع الشركة المهيمنة بقوة احتكارية: وهذه العوائق إما أن تكون طبيعية‎

‏ أو قانونية؛ والعوائق القانونية هي الامتياز العام للتراخيص الحكومية. والرقابة القضائية تمثل‎

‏ظ الرقابة على مراعاة قانون المنافسة من خلال القضايا المرفوعة أمامها نتيجة مخالفة نصوص‎

‏القانون.‎

Abstract

Competition is the cornerstone of the liberal market

economy on essential mechanism for durability because of the

various benefits it create for the different market stakeholders,

including consumers and producers, and the optimum utilization

of available resources. Under competition, everyone is free to

practice the commercial activity he wish, to choose the place of

entity and nature of activity. Competition means the free working

of market mechanisms as represented by demand/supply between

producers and consumers, the freedom of getting into market and

trading honestly and transparently in commercial transactions.

Unfair competition is when a trader follows unlawful or trickery

I means to attract clients and customers of other. The government

may interfere to create fair competition and protect consumers,

while in the same time safeguarding the conditions related

to public interest. The major reason for monopoly is lack of

competition and existence of hindrances and constraints, thus

the dominating firms have monopoly power. Hindrances are both

natural and legal. The later include concessions as privileged by

government licenses. The judicial control is practiced to make

sure compliance with the competition law by settling the cases in

violation of law.